الجامع الصحيح سنن الترمذي

2996 - حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شفيق بن سلمة عن عبد ا□ قال Y قال رسول ا□ A من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي ا□ وهو عليه غضبان فقال الأشعث بن قيس في وا□ كان ذلك كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني فقدمته إلى النبي A فقال لي رسول ا□ A ألك بينة ؟ فقلت لا فقال لليهودي أحلف فقلت يا رسول ا□ إذن يحلف فيذهب بمالي فأنزل ا□ تبارك وتعالى { إن الذين يشترون بعهد ا□ وأيمانهم ثمنا قليلا } إلى آخر الآية .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح .

وفي الباب عن ابن أبي أوفى K صحيح